

الولايات المتحدة الأمريكية = WF = مرافعات اللجان العسكرية = السابقة للمحاكمة = في غوانتانامو = - عمليات مراقبة = المحاكمات = من جانب منظمة العفو الدولية

تمضي قدماً الجلسات السابقة للمحاكمة التي تعدها اللجان العسكرية في غوانتانامو رغم انتظار قرار من المحكمة العليا حول قانونيتها. ويراقب مندوب عن منظمة العفو الدولية الجلسات. وفيما يلي أدناه ملخص للنتائج الأولية التي استخلصتها منظمة العفو الدولية من مرافعات الأمم.

الجلسات : عدم وجود ترجمة مناسبة
في Q إبريل/نيسان بدأت الهيئة التابعة للجنة الاستماع إلى الحجج في قضية عبد الظاهر، وهو مواطن أفغاني يواجه عدداً من تهمة التآمر، بينها مشاركته مع مجموعة من الأشخاص يُزعم أنها ألقت قنبلة يدوية على سيارة تنقل صحفيين. وبرزت مرة أخرى مشكلة الافتقار إلى الترجمات المناسبة، وهي مشكلة شابت المرافعات منذ البداية، وذلك في اليوم الأول من هذه الجولة من الجلسات. وينص الأمر الأول الصادر عن اللجان العسكرية على أن "يقدم الادعاء إلى المتهم، قبل وقت كاف من المحاكمة لإعداد دفاعه، نسخة من التهم باللغة الإنجليزية، وإذا اقتضى الأمر بلغة أخرى يفهمها المتهم" (R(أ)). وعبد الظاهر يتكلم الفارسية ومع ذلك تليت التهم عليه باللغات الإنجليزية والعربية والبشتونية. ولم يتوافر مترجمون إلى الفارسية لترجمة الكلام لعبد الظاهر، وفي التفاف على قواعد اللجنة نفسها، طلب من مترجم المتهم نفسه أن يعمل بصفة مترجم للمحكمة والمتهم على السواء. وقد سئل كل من كبير أعضاء النيابة والناطق باسم مكتب اللجان العسكرية عن هذه القضية، لكن أياً منهما لم يتمكن من تبرير سبب غياب مترجم فارسي. ويساور منظمة العفو الدولية قلق شديد من أنه بعد مضي سنتين على اعتبار ظاهر مؤهلاً للمحاكمة أمام لجنة عسكرية وبعد مضي شهرين على توجيه التهم إليه، لم تتمكن سلطات اللجنة من توفير مترجم مناسب.

الحصول على الأدلة تحت وطأة التعذيب

في OQ مارس/آذار، قبل أربعة أيام من الموعد المقرر لبيت المحكمة العليا بطعن في شرعية اللجان العسكرية في قضية حمدان، أصدرت وزارة الدفاع التوجيه رقم NM للجنة العسكرية. ويزعم هذا التوجيه استبعاد قبول الأقوال أو المعلومات التي تم الحصول عليها تحت وطأة التعذيب كأدلة. بيد أنه نظراً للتعريف المحدود للحكومة الأمريكية لما يشكل تعذيباً، فإن الحظر لا يستوفي الشروط الواردة في اتفاقية مناهضة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة.

وعندما سئل كبير أعضاء النيابة العقيد موريس ديفيس عن كيفية وضع هذه القاعدة موضع التنفيذ في إجراءات اللجان العسكرية، صرح بأن الادعاء سيصدر قراراً أولاً، وأن الدفاع يمكنه أن يناقش ذلك القرار. فإذا تعذر على الادعاء والدفاع التوصل إلى اتفاق، يمكنهما إحالة القضية إلى الضابط رئيس الجلسة الذي يقرر ما إذا كانت المعلومات تعتبر قانونية بالنسبة "للشخص المعقول" وتستوفي معيار المحاكمة "الكاملة والعادلة" الذي وُضع من أجل اللجنة العسكرية. ثم أشار العقيد ديفيس إلى أن المعتقل الذي يزعم أن الأدلة المستخدمة ضده قد تم الحصول عليها تحت وطأة التعذيب يمكنه استخدام طبقات عديدة من الاستئناف قد تصل إلى المحكمة العليا.

وسئل العقيد دوايت سوليفان، كبير مستشاري الدفاع في مكتب اللجان العسكرية، السؤال ذاته، لكنه أعطى جواباً مختلفاً إلى حد ما. فقد أشار إلى أن نظام اللجان العسكرية لا يتضمن أبداً من القواعد النموذجية للأدلة التي تحظر الأقاويل وتكفل للمتهم حق التصدي للمزاعم الموجهة ضده. ونتيجة لذلك، يمكن تمرير الأدلة المنتزعة تحت وطأة التعذيب عبر الأقاويل أو بتقديم أقوال أدلى بها شخص موضوع قيد الحجز، مثلاً معتقلون آخرون في غوانتانامو. وقد لا يتمكن الدفاع من التشكيك في كيفية الحصول على الأقوال، أو في مصداقيتها أو حالة الشخص الذي أدلى بها.

وبموجب قانون معاملة المعتقلين الذي أصدره الكونغرس في العام OMMR، فإن أي معتقل يحكم عليه بالسجن لمدة NM سنوات أو أكثر يمكنه أن يطعن عبر الاستئناف في ما إذا كانت مرافعات اللجنة تقيدت بإجراءاتها التي تتضمن الآن توجيهها يُزعم بأنه يحظر الأدلة التي تم الحصول عليها تحت وطأة التعذيب. بيد أنه بالنسبة لأي شخص يُحكم عليه بالسجن مدة تقل عن NM سنوات، يظل الاستئناف يخضع للتقدير الشخصي ولا يُشترط منحه.

وتواصل منظمة العفو الدولية مراقبة المرافعات في غوانتانامو.